



جامعة أمحمد بوقرة بومرداس كلية الحقوق والعلوم السياسية -بودواو

التزامات الطلبة أثناء إجراء الامتحان

طبقا لأحكام القرار رقم 711

- لا يسمح لأي طالب بالمشاركة في الامتحان: (المادة 20 من القرار 711)
- إذا لم يكن مسجلا في القوائم الرسمية للقسم وفي الطور المعني بالامتحان
- إذا لم يكن حائزا على أي وثيقة تثبت صفته كطالب معني بالامتحان
- إذا وصل إلى قاعة الامتحان نصف ساعة بعد توزيع المواضيع، (ويحرص الطالب على الحضور لقاعة الامتحان قبل الوقت الرسمي لبدء الامتحان).
- ينبغي على الطالب أثناء الامتحانات احترام كل التوجيهات المقدمة إليه من قبل الأساتذة المراقبين (المادة 19 من القرار 711)
- على الطلبة إيداع محافظهم وأدواتهم وهواتفهم النقالة (باستثناء المستلزمات الضرورية للامتحان) في الأماكن التي يحددها الأساتذة المراقبون.
- باستثناء ورقة الامتحان والمسودة وورقة الإجابة، يمنع على الطالب استعمال أي وثيقة أخرى أثناء الامتحان، حتى ولو لم تكن لها علاقة بالامتحان المعني، كما يمنع عليه استعمال الهاتف النقال، مهما كان السبب.

— لا يسمح لأي طالب مغادرة قاعة الامتحان إلا بعد مضي نصف ساعة من توزيع مواضيع الامتحان.

— لا يسمح للطالب العودة مرة ثانية بعد تسليم لورقة الامتحان، وفي حالة الاضطرار يسمح له بالخروج بمراقبة أحد الأساتذة المراقبين.

— لا يسمح للطالب أثناء إجراء الامتحان استعارة أدوات التدريس من زملائه دون الموافقة المسبقة من الأستاذ المراقب (المادة 21 من القرار 711).

— يجب على كل الطلبة الذين شاركوا في الامتحان تسليم أوراق امتحانهم (حتى ولو كانت بيضاء) والتوقيع على محضر التسليم قبل مغادرة قاعة الامتحان (المادة 23 من القرار 711).

مجرد توقيع الطالب على محضر تسليم ورقة الامتحان لا يثبت قطعا التسليم الفعلي للورقة إذا عاين الأساتذة المراقبون عند نهاية الامتحان حالة خلو المحضر من الورقة المعنية رغم وجود التوقيع.

إدارة الكلية